

[6071-2203] ما حكم الجمعية التي تكون بين الموظفين حيث يتفقون على أن يدفع كل شخص مبلغا معين..

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم ما يسمى بالجمعية؟ التي تكون بين الموظفين حيث يتفقون على أن يدفع كل شخص اجازها اجازتها هيئة كبار العلماء واما انا فعندي فيها نظر انها لا تجوز لانه تقارض هذا تطرني بشرط ان اقرضك. هو تقارب - 00:00:00 ما اقررتهم الا لانهم سيقروضونك فهذا من البيعتين في البيعة. نعم - 00:00:25